رابط المادة على منصة باحث

9603 - حكم صلاة المرأة إذا كشفت عن ظهور قدميها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اتقول البسوا فستانا يكشف عن وجه القدم. هل تجوز الصلاة فيه؟ لا. الواجب عند جمهور اهل العلم يكون القدم مستورا اما بثياب واما بالجوارب وهكذا جعلوا ام سلمة رضي الله عنها لما سئلت - 00:00:00

قيل يا ام المؤمن هل تصلي المرأة في دلها وخمار؟ فقالت اذا كان الدرع سابقا يغطي ظهور قدميها الذي عليه جمهور العلم ان المرأة عورة في الصلاة كلها المرأة كلها عورة في الصلاة - 00:00:21

الا وجهها فانه لا بأس بكثير بل يسن كشفه للصلاة لم يكن عندها اجنبي يعني غير محرمها اما الكفان ففيهما خلاف بين اهل العلم والصعوبة لا حرج فيهما سترتهما كان ذلك افضل - 00:00:35

واما قدمان الوارثة اما بالملابس كقميص الضعف والازهار الضعفي او الجوارب نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:55